# ظاهرة اختطاف الاطفال في الجزائر: ابعادها واستراتيجة مكافحتها

صونيــة بن طيبة
جامعة العربي التبسي – تبسة-
sonia_bent@hotmail.fr

**الملخّــص:**

تعد ظاهرة اختطاف الأطفال ظاهرة قديمة في كل المجتمعات فهي ليست جديدة على مجتمعنا، وأهدافها تختلف باختلاف الدافع المعنوي (نية الجاني) لمرتكب الجريمة، فقد تكون لأهداف مالية كطلب فدية، أو المتاجرة بالأطفال أو باعضائهم البشرية أو لأغراض السحر والشعوذة، أو لمجابهة نزاعات عائلية كالهروب بالطفل إلى الخارج، أو تكون لأهداف إجرامية بنية الاعتداء الجنسي على الضحية، وغالبا للأسف ما تنتهي بقتل الطفل بنية محو الأدلة، واللافت للانتباه أن هذه الظاهرة لا تحظى بالاهتمام اللازم في بلادنا، عكس البلدان الغربية التي تحرك فيها هذه الاخيرة حكومات باكملها.

إن التركيبة الاجتماعية للشعب الجزائري المستمدة من الثقافة الإسلامية، تجعل منه شعبا يرفض كل الرفض مثل هذه الممارسات، صحيح أن الظاهرة غير معممة، لكنها تبقى موجودة وتفرض نفسها بقوة، ويكفي تسجيل حالة واحدة من الاختطاف والقتل لترهيب شعب باكمله.

**الكلمات المفتاحية:** ظاهرة الاختطاف، الطفل الضحية، الاعتداء، الاسباب، الدوافع، الاليات .

**Résumé:**

Le phénomène d'enlèvement d'enfants est un ancien phénomène dans toutes les sociétés et n'est pas nouvel en Algérie, ses objectifs varient selon le motif moral du délinquant (l'intention du contrevenant), il pourrait être pour objectifs financiers comme la demande de rançon, la traite des enfants ou de leurs organes humains, aux fins de la magie et de la sorcellerie ou pour faire face à des conflits familiaux tels que l'enlèvement d'enfant vers l'étranger, ou pour des objectifs criminels avec l'intention de l'agression sexuelle sur la victime. Et malheureusement on finit souvent par tuer l'enfant afin d'effacer les preuves, ce qui est remarquable, c'est que ce phénomène ne reçoit pas l'attention nécessaire dans notre pays, contrairement aux autres pays occidentaux où ce dernier mobilise des gouvernements tout entiers.

La structure sociale du peuple algérien qui est dérivée de la culture islamique fait de lui un peuple qui refuse entièrement et définitivement ces pratiques. C'est vrai que ce phénomène n'est pas généralisé, mais il demeure encore existé et qui s'impose, il suffit d'enregistrer un seul cas d'enlèvement et d'assassinat pour faire intimider tout un peuple.

**Mots-clés**: Le phénomène d'enlèvement- l'enfant victime- l'agression-les causes- les motifs-les mécanismes.

## Abstract:

The phenomenon of children abduction is an old phenomenon in all societies and it isn't new in Algeria. Its objectives vary according to the offender's moral motive (The offender's intention). It could be for financial purposes as asking for ransom, trafficking in children or in their human organs, for purposes of sorcery and witchcraft or to deal with family disputes such as child abduction abroad, or for criminal purposes with the intention of sexual assault on the victim, unfortunately they often end up by killing the child in order to erase the evidences. Which is remarkable is that our country doesn't pay the necessary attention to this phenomenon, contrary to other foreign countries where this latter mobilizes the whole governments.

The social structure of the Algerian people which is derived from Islamic culture makes of them a people who totally refuse these practices. It is true that this phenomenon isn't widespread, but it still exists and which imposes itself, it is enough to register only one case of kidnapping and assassination to make intimidate the whole people.

**key words:** kidnapping phenomenon-child victim-assault-reasons-motives-mechanisms.

## مقدمة :

لقد انتشرت في زمننا هذا جرائم اختطاف الأطفال وأصبحت ظاهرة يومية وواضحة للعيان، وإن كانت للمجتمعات العبء الكبير في تحمل ثقلها، إلا انهم لا يمكنهم تحمل الانعكاسات السلبية الناتجة عنها وما لها من مخلفات في اوساط المجتمعات.[1]

ومع التفاقم الكبير والانتشار الواسع لهذه الجريمة، وفي ظل الارقام الهائلة التي تسجلها يوميا هذه الجريمة ومع التوسع الكبير لها بات من المستحيل

السكوت عنها، فهي ترسم من يوم الى آخر منحى متصاعدا يتزايد بشكل متضاعف، وهذا ما دفعنا الى التساؤل والبحث حول دواعي ودوافع اسباب الظاهرة.

فهناك من ربطها بالظروف أو الحالة النفسية للفرد المجرم وما قد يعانيه من أمراض نفسية وعصبية.

في حين يرى البعض (علماء الاجتماع) إن السبب الحقيقي وراء ذلك، هو الوسط الاجتماعي للفرد الشاذ وانتشار الفقر، والآفات الاجتماعية في اوساط الشباب[2] .

في حين ربطها البعض الاخر بعامل التطور العلمي والثقافي .

وإذا كان هناك من تساؤل حول دوافع وأسباب الظاهرة، فإن المشرع الجزائري ذهب الى البحث عن كيفية تجريم هذه الظاهرة وقمعها من خلال الاجراءات الجزائية والعقابية .

وعليه فقد كان لزاما البحث في ملابسات هذه الجريمة وطياتها، للتمكن من دراستها وحصر عواملها ودوافعها، وأساليب وآليات ردعها[3].

ونظرا لأهمية موضوع الاختطاف كونه ظاهرة ذات ابعاد اجتماعية، تقترف في حق الأطفال الأبرياء وفي حق أوليائهم الذين يعيشون حالة من الرعب والاستنكار، الامر الذي شكل هاجس كبير داخل الاسر ادى الى انعدام الثقة وقلة الراحة والسكينة . فانه ولهذه الاسباب كان لزاما تسليط الضوء على هذه الظاهرة لمعرفة اسباب انتشارها داخل مجتمعنا في الاونة الاخيرة، ومن ثم محاولة ايجاد الاليات والأساليب لمعالجة هذه الظاهرة والحد منها.

ومن اجل الخوض في هذا الموضوع (ظاهرة اختطاف الاطفال)، إرتأينا اتباع المنهج التحليلي لدراسة أبعاد هذه الظاهرة، لنصل في الاخير الى أهم آليات المكافحة .

وعليه ولأهمية هذا الموضوع، و نظرا لخطورة الظاهرة والتي يجب التصدي لها بشكل ردعي، فان التساؤل الذي يطرح نفسه وبشدة ونحن بصدد هذه الورقة البحثية هو :" الى أي مدى يمكن للسلطات الجزائرية مجابهة ظاهرة اختطاف الاطفال ؟وهل ان الاليات القانونية المقررة في اطار متابعة المجرمين كفيلة بالحد من هذه الظاهرة ام لا؟ .

وللإجابة الاشكالية المطروحة، ارتأينا تقسيم الموضوع الى مبحثين:

**المبحث الاول:** وسنتطرق من خلاله الى ابعاد ظاهرة اختطاف الاطفال
**المحور الثاني**: وعلى اساسه سيتم التطرق الى الاليات القانونية الكفيلة لمواجهة ظاهرة الاختطاف.

**المبحث الاول: ابعاد ظاهرة اختطاف الاطفال :** ان الوقوف على ابعاد أو اسباب ظاهرة اختطاف الاطفال، يقودنا الى التعرف والبحث عن المتسبب في هذه الظاهرة والدافع الحقيقي الذي جعله يرتكب مثل هذه الجريمة، وهذا ما سيتم الاحاطة به من خلال هذا المبحث، فالجريمة تختلف باختلاف مرتكبها، إذ يمكن ان يكون الاختطاف على أيدي أحد أفراد أسرة الطفل، أو كما يمكن ان يتم على ايدي غرباء[4].

**المطلب الاول: الاشخاص المتسببين في عملية الاختطاف** إن جريمة الخطف، وتحديدا خطف الاطفال وراءها أشخاص قد يكونون أحد أقارب

الطفل، أو من لهم صله بهذا الأخير . كما قد يلجأ الى عملية الخطف أشخاص لا تربطهم بالضحية الطفل أية قرابة أو صله مباشرة أو غير مباشرة، ولكن ونظرا لغرض الانتقام او لغرض الاستفادة المالية من العملية، تتم عملية الخطف .

- **اختطاف الأطفال على أيدي أحد الوالدين أو أقربائه:** وتتجسد هذه الحالة عند انتزاع حضانة طفل دون وجه حق، هذا الفعل الذي قد يقوم به أحد الأقارب أو أحد الوالدين، دون موافقة او رضا الطرف الآخر وبما يتنافى مع أحكام قانون الأسرة، والذي يقضي بحرمان الوالد الآخر من رعاية الطفل أو الوصول إليه أو الاتصال به. ويحدث هذا النوع في حال انفصال أو طلاق الوالدين، وقد يضم هذا النوع من اختطاف الأطفال الأسري أو الأبوي، الاغتراب عن أحد الوالدين، وهو شكل من أشكال الاعتداء على الأطفال يهدف إلى فصل الطفل عن الوالد المستهدف والجانب المُساء سمعته من الأسرة[5].

- **الخطف أو الاختطاف الذي يقوم به مجموعة من الغرباء:** من خارج أفراد الأسرة أو الأوصياء الشرعيين أو القانونيين، الذين يقومون بسرقة طفل لأغراض إجرامية قد يكون من بينها:
  - **الابتزاز** للحصول على فدية من الأوصياء في مقابل عودة الطفل.
  - **التبني** غير القانوني، حيث يقوم شخص غريب بسرقة طفل بقصد تربيته، كما لو كان ملكًا له أو بقصد بيعه لأحد الوالدين بالتبني.

- **الاتجار بالبشر**, والذي يكون هدفه هو سرقة الأطفال بقصد استغلالهم أو الاتجار بهم، ومن بين قائمة الاعتداءات المحتملة، العمالة القسرية، التحرش الجنسي، أو قد يبلغ الأمر الى حد التجارة غير المشروعة بالأعضاء[6].
- **القتل**: وفي أغلب الاحيان يكون الهدف من عملية الخطف هو قتل الطفل، وهذا يكون غالبا بغرض الانتقام من أحد الوالدين او حتى من كلاهما.

وعلى العموم فانه ومهما كان الشخص المتسبب في الخطف، ومهما اختلف الغرض من ذلك، فانه يبقى لهذه الظاهرة أسباب وعوامل مساعدة في انتشارها يمكن إجمالها في: العوامل الاجتماعية، عوامل نفسية، وعوامل مادية.

**المطلب الثاني: عوامل انتشار ظاهرة اختطاف الاطفال:**

1- **العوامل الاجتماعية:** لقد ربط بعض الفقهاء الاجتماعيون ظاهرة الاختطاف بمجموعة من العوامل الاجتماعية والمتمثلة في:

* الظروف الاجتماعية الصعبة: والتي يكون أساسها ازدياد نسبة الفقر في الاوساط الاجتماعية، انتشار الطبقية وغيرها...[7].

* البيئة الاجتماعية: اتفق علماء الاجرام أن نسبة جرائم الاعتداء على الاشخاص كالسرقة، الاغتصاب، الاعتداءات، الجنسية والجسدية، الاختطاف... الخ، تتزايد في القرى أكثر مما عليه الحال في المدينة الصغيرة، ثم تتضاءل هذه النسبة في المدينة المتوسطة الحجم والسكان، ثم تنخفض نسبتها الى حد كبير في المدن الكبرى[8].

* التقدم العلمي: بالرغم من أن للتقدم العلمي تأثير ايجابي، بسبب ما قدمه العلم في العصر الحديث من تطور للمخترعات، كتوفير وسائل المعيشة بمستوى عالي، وفرت أسباب الراحة والرفاهية ذات جودة عالية، إلا أنه وفي المقابل هناك من استغل هذا التطور وأساء استخدامه، فمثلا في مجال الاختطاف، قد تم استغلال هذه الاختراعات واستخدامها كوسيلة مساعدة في الجرائم،لا سيما جريمة الاختطاف وأيضا استخدام الوسائل والأدوية التي تسهل عملية إغماء الضحية لخطفها، ومن ثم صعوبة تعرف هذه الاخيرة على المجرم ..الخ. وكذلك استخدام السيارات كوسيلة هامة للهرب، وتسهيل عملية ارتكاب الجرائم عامة والاختطاف خاصة[9].

2- **العوامل النفسية:** وتتمثل هذه العوامل في الدافع الانتقامي ودافع الاعتداء الجنسي.

-الدافع الانتقامي: ويتميز هذا الدافع بأنه يأخذ وقتا لتنفيذه قد يكون قصيرا أو طويلا، والأرجح هو طول المدة، لان المنتقم يبقى لسنوات يترصد بفريسته، وغالبا ما يكون الاطفال هم الضحايا، ويكون الهدف هو تحقيق الثأر،وغالبا ما تكون أسبابه الطلاق في حالة الزواج المختل .

ولا بد من الاشارة أن مثل هذا الفعل الاجرامي يخلف آثارا سلبية على شخصية الضحية ــ وعلى هذا الأساس يقول الطبيب النفساني "هيرفي شابلية" أن اختطاف الطفل يعد فعليا احتجاز لرهينة، مما يدخل الطفل في حالة من الهشاشة النفسية ورعب وقت حدوث المشكلة، وتستمر الآثار بعد ذلك ليجد الطفل نفسه في حالة من الكآبة والانكسار،والضعف النفسي مستقبلا[10].

-دافع الاعتداء الجنسي: وهو عملية الاختطاف الذي يكون الدافع منها الاعتداء جنسيا على المخطوف، ويكون أكثر عرضة له الاطفال، وهذا ما تؤكده نسبة الاطفال المختطفين يوميا في الجزائر، حيث يتم العثور على جثث للأطفال أغلبهم معتدى عليهم جنسيا، وهذا حتى تصعب عملية التعرف على الفاعل، وهذه الظاهرة ليست إلا مرضا نفسيا ناتجا عن الكبت الاجتماعي الحاصل في مجتمعنا، وهذا ما يعرف بالشذوذ الجنسي، وهو ما أدى الى تفشي هذه الظاهرة واستفحالها في اوساط مجتمعنا الاسلامي، مع العلم أنها ظاهرة غريبة عنه، قادمة من البلدان الغربية.

ولعل هذا كله ناتج عن مجموعة من المؤشرات في المجتمع الجزائري، والتي من الممكن أن تكون قد ساهمت في إيجاد هذه الظاهرة، وفي مقدمتها ما اطلق عليه "بالتحدي الحضاري"، والذي أساسه "تغلغل الهوائيات في البيوت الجزائرية "، وبما تساهم فيه هذه الاخيرة من تفشي لثقافة العنف وكل أشكال ونماذج الاغتيال والغدر...

ويعد هذا الناتج من سلبيات والعولمة، والأمراض والعقد النفسية والأزمات الاخلاقية، وهذا ما يجعل الجريمة عابرة للأوطان[11].

-الخطف مع الفدية: وتعود هذه الظاهرة الى الاوضاع المتأزمة التي تعيشها المجتمعات، ومن بينها المجتمع الجزائري، رغم أنها تعد ظاهرة جديدة عليه، ويعود ذلك الى انتشار الفقر والبطالة في المجتمعات.

وتقوم العملية على اختطاف الضحية وطلب الفدية من ذويه، ويكون غالبا المخطوف طفلا من عائلة ميسورة، حيث يعد الاطفال من العائلات

الثرية أكثر استهدافا في هذه الجريمة، وعادة ما يكون هؤلاء الاطفال هم ابناء رجال الاعمال والتجار[12].

3- **العوامل المادية والإرهابية:** عادة ما يهدف الخاطفون من وراء عملياتهم في هذا النوع من الاختطاف الى أهداف مادية أساسها كسب المال، فمن خلال هذه العمليات يتم طلب الفدية، كما يمكن أن يتم الاختطاف من خلال شبكات مختصة في المتاجرة بالأعضاء البشرية، وتعد هذه الجريمة ظاهرة جديدة عرفت فقط مع بدايات القرن الواحد والعشرون، ولم يكن لها سابقة قبل ذلك، ويعد ذلك من نتائج تطورات العلم والطب... .

حيث اتخذت بعض الجماعات هذه الجريمة كأسلوب للاسترزاق، من خلال المتاجرة بالأعضاء البشرية والتي تكون غالبا: القلب، الكلي، العينيين.

وهذا النوع من العمليات يتطلب دراسات وإمكانيات هامة، لذا فهي تدخل في إطار الجريمة المنظمة، فالقيام بمثل هذه العمليات يتطلب جملة من الشروط والمستلزمات ومجهود خاص يتمثل في[13]:

- أن يتم التكفل التام بمستلزمات الضحية بمجرد خطفها .
- التكفل بعملية الجراحة وما تتطلبه من أجهزة وإمكانيات جراحية ووقائية للحفاظ على العضو أو الاعضاء المستأصلة من جسم الضحية، مع الحرص على عدم فسادها.
- الحرص على إخفاء الضحية ودفنها أو رمي ما تبقى منها .
- تسويق العضو المستأصل من جسم الضحية .

**المطلب الثالث: أبعاد ظاهرة اختطاف الاطفال**

إن الاختطاف لم يعد مجرد ظاهرة اجتماعية بل اصبحت قضية رأي عام، شغلت ولا تزال تشغل

كل المجتمع الجزائري، ولعل معرفة عوامل انتشارها غير كافي للحد من هذه الظاهرة، بل لبد من معرفة وإلقاء الضوء على أبعاد هذه الظاهرة أو الجريمة ان صح القول، والتي نجد أساسها يكمن في:[14]

**1/ استفحال ظاهرة العنف في الوسط الشباني:**

إن انتشار ظاهرة الاختطاف كان كنتيجة منطقية و حتمية لتراكم الانحراف و الجريمة، التي باتت تأخذ عدة أشكال و سيناريوهات في الأحياء الجزائرية، وذلك بوجود مجموعات من الشباب المراهق الذي يفرض قراراته في الحي دون تدخل أي جهة، الشيء الذي زاد من استفحال ظاهرة الانحراف في وسط الشباب بما فيها تناول المخدرات و السرقة وحتى التعدي على الحرمات، وغيرها من الآفات الاجتماعية الخطيرة . كما أن مثل هذه الأفعال الناجمة عن بعض الشباب المنحرف الكثير منهم يبررها باحتياجاته الشخصية كالمال أو الجنس، الشيء الذي يجعلهم يقومون بأفعال غير أخلاقية و عادة ما تعود هذه الأفعال على أضعف إنسان و هي البراءة التي ليس لها أي نوع من المقاومة[15] .

**2/ التفكك الأسري :**

لقد ساعد التفكك الأسري المختطفين على ممارسة نشاطاتهم الإجرامية، فالاختطافات المسجلة في الجزائر خلال السنوات الاخيرة، أدت إلى زوال الثقة الاجتماعية بين أفراده، أين باتت أغلب العائلات الجزائرية

لا تضع الثقة في الغير، حتى في اقرب الناس إليهم، فالأمهات أصبحن يتخوفن من وضع أولادهن عند المربية خوفا من تعرض ابنها أو ابنتها لتحرش جنسي سواء أكان ذلك عند الحاضنة أو حتى عند الجيران "، الشيء الذي يعتبر جد خطير لأنه إذا زالت الثقة يزول الاطمئنان و الأمن، والنتيجة الحتمية لهذه السلسلة، زوال الروابط الاجتماعية التي تؤدي إلى عدم استقرار المجتمع في الشق الاجتماعي و الأمني على وجه الخصوص. فالمجتمع يقوم على الروابط الاجتماعية و الأمنية و الأخلاقية، فأي عامل خارجي من شأنه أن يؤثر فيه.

بالإضافة الى ما يجري في المنطقة العربية من تقلبات و تحولات سياسية و أمنية، هذا مع الأخذ في الاعتبار أن الجزائر غير مستقرة من الناحية الاقتصادية بسبب غلاء المعيشة الذي أدى إلى تعميق الهوة، مما أدى الى تفشي ظاهرة الانحراف و الاعتداءات الجنسية و التخلي عن الأطفال و اختطافهم من طرف عصابات ينعدم عندهم الضمير الإنساني .

**3/الشذوذ الجنسي**

ان اغلب مختطفي الأطفال في الجزائر هم من الشواذ جنسيا، فمثلا بالنسبة لحالات كثيرة من اختطاف للأطفال، لم تكن بحجة الانتقام من الأهل، و إنما من أجل هدف واحد و هو بغرض تلبية النزوات الجنسية ليس أكثر إذ أن أغلب عائلات هؤلاء الاطفال اللذين كانوا ضحايا هؤلاء الوحوش البشرية، هم عائلات فقيرة همهم الوحيد هو كسب لقمة العيش[16] .

**المبحث الثاني: الاليات القانونية الكفيلة بقمع جريمة اختطاف الاطفال :**

لقد اكدت مختلف تقارير الضبطية القضائية، أن الارقام قد أصبحت تتضاعف من سنة الى اخرى، خاصة في الاونة الاخيرة مع بداية القرن 20.

فقد ارتفع عدد جرائم خطف الاطفال في الجزائر من 04 حالات في 2008 الى 31 بين 2012 و2013–2014. .وقد تمت معالجتها من طرف مصالح الشرطة و استعادة الضحايا و تقديم المجرمين إلى الجهات القضائية المختصة.

إلا انه وفي مرات عديدة يتم طي ملف القتل بأمر من وكيل الجمهورية، بعد أن تدفن الضحية ويسجن الجاني، فيما تبقى أسباب هذه الجرائم والدوافع التي تحرك أصحابها مجهولة. فالإحصاءات وبالرغم من قلتها تؤكد وجود 220 حالة اختطاف في سنة 2012 على سبيل المثال، منها عشرات الحالات التي تنتهي بالقتل، وبالرغم من أن عددا كبيرا من حالات الاختطاف يتم تسويتها بإعادة الأطفال على ذويهم والتي عادة ما تكون مرتبطة بنزاعات عائلية أو تسوية حسابات شخصية، إلا أن هناك حالات أخرى طالت أشخاصا يعانون إعاقات ذهنية، تم اختطافهم وقتلهم.

ويبقى أن تنامي هذه الظاهرة رغم الصخب الإعلامي وتنديدات الحقوقيين والحركات الجمعوية بمختلف أطيافها، بات أمرا مقلقا للغاية ويستدعي دراسته على أنه ظاهرة مصحوبة بالقتل[17].

وعلى العموم فان من بين الاليات التي يمكن الاعتماد عليها في مكافحة هذه الظاهرة ولو جزئيا نذكر:

**المطلب الاول: تدعيم المنظومة الاجتماعية و القضائية للحد من الظاهرة**

فلمعالجة ظاهرة الاختطاف لبد من معرفة ودراسة أسباب انحراف الشباب، لان العقاب لا يكفي لمعالجة الظاهرة، فهذا الشباب المنحرف لابد أن يعيد بناء شخصيته، لكي لا يرتكب جرائم أخرى لا يحمد عقباها. فالشاب المنحرف لا يعمل وحده بل مع مجموعة من الشباب والذين يمكن أن يستدرجوه في أي وقت ليعيد مثل هذه الأفعال الرذيلة بحكم مبدأ " الرجلة"، ولذا لابد من إتباع آليات جديدة لا تكون إلا بقناعة السياسيين و المسئولين انطلاقا من رئيس الحكومة و رئيس الجمهورية، وهذا من خلال وضع تدابير وإجراءات جديدة و إستراتجية محكمة ومضبوطة لمعالجة الظاهرة، وهذا من خلال الدعوة إلى تدعيم المنظومة الاجتماعية و القضائية، والعمل على انشاء محاكم مختصة في قضايا الطفولة، مع استحداث جهاز متخصص في محاربة الانحراف يكون له بعد اجتماعي و تربوي، وذلك بإشراك المجتمع المدني[18].

و فيما يخص معاقبة الجاني، فانه لا بد من تطبيق صارم لقانون العقوبات وبأقصى حدوده .

**المطلب الثاني :عقوبة الإعدام حل مجدي لكبح الظاهرة**

من المعلوم أن من يعتدي على البراءة الملائكية لا يمكن إلا أن يكون ذا نفس شيطانية يستحق اشد العقاب والردع، ولكن ليس معنى ذلك أن الإعدام هو الحل في كل الحالات، لكنه يعد كعقوبة صارمة مطبقة في حالات معينة، والأهم أيضا هو برامج إعادة تأهيل وإدماج المجرمين في المجتمع واستنفاذ

كل طرق الوقاية، لما لها من فائدة ليس فقط على المجتمع بل على المجرم أيضا.

هذا وقد تضمن التعديل الجديد لقانون العقوبات الجزائري سبل تعزيز الحماية الجزائية للأطفال من خلال تجريم بعض أشكال الإجرام الخطيرة الذي باتت تستهدفهم، لاسيما الاختطاف والمتاجرة بالأطفال واستغلالهم في التسول وفي المواد الإباحية، إذ تنص في هذا الشأن المادة 293 مكرر المعدلة على أن كل من يخطف أو يحاول خطف شخص عن طريق العنف أو التهديد أو الاستدراج يعاقب بالسجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة وبغرامة من مليون إلى 2 مليون دج، بعدما كانت أقصى العقوبة محددة في وقت سابق من سنة إلى 5 سنوات، كما تعاقب نفس المادة الفاعل بالسجن المؤبد إذا تعرض الشخص المخطوف إلى تعذيب أو عنف جنسي أو إذا كان الدافع إلى الخطف هو تسديد فدية أو تنفيذ شرط أو أمر كما تطبق على الفاعل نفس العقوبة إذا أدى الخطف إلى وفاة الشخص المخطوف، فيما لا يستفيد الجاني من ظروف التخفيف المنصوص عليها في هذا القانون [19].

والى جانب ما تضمنه تعديل قانون العقوبات، فقد اتى القانون رقم 16-03، بوسيلة جديدة يمكن استعمالها في الكشف عن مرتكبي الجرائم، لا سيما الاشخاص المشتبه في ارتكابهم اعتداءات على الاطفال، وهذا ما أقرته المادة 05 في فقرتها الثانية من القانون رقم 16-03 [20] بنصها على :" يجوز اخذ العينات البيولوجية من أجل الحصول على البصمة الوراثية من :

2- الاشخاص المشتبه في ارتكابهم اعتداءات على الاطفال أو المحكوم عليهم نهائيا من أجل هذه الافعال..."

**المطلب الثالث :تأسيس " مندوب الطفل" والذي من شأنه أن يحمي الأطفال على مستوى الأحياء**

إن التشريع الخاص بالطفولة غير كافي لتجسيد هذه الحماية، وبالتالي لا بد من إعادة بعث قانون جديد خاص بحماية الطفولة، لان القانون المقترح بالتنسيق مع وزارة العدل يتضمن تأسيس" مندوب الطفل" الذي سيكون على مستوى وطني و محلي والذي سيعمل على الوقاية و اليقظة، ويدافع عن الطفولة على مستوى الأحياء بالتنسيق مع البلديات و الولايات و حتى القطاعات المختصة .

كما انه لا بد من انشاء مراكز صحية خاصة بالطفولة من شانها متابعة الطفل من الناحية النفسية و الصحية[21].

**المطلب الرابع: تنصيب لجنة قطاعية مشتركة**

لقد تم الاعلان عن تنصيب لجنة قطاعية مشتركة تضم ممثلين عن 7 دوائر وزارية، مهمتها ضبط الإجراءات الوقائية والردعية الكفيلة بالقضاء على العنف في المجتمع الذي يعد اختطاف الأطفال أهم محاوره، بعد أن كشفت مناقشة تقارير أمنية أن 80 بالمائة من جرائم اختطاف الأطفال تمت لدوافع جنسية، وارتكبها أشخاص تجتمع فيهم ثلاثة عوامل، السوابق العدلية، البطالة، العزوبية[22].

**الخاتمة:**

وفي الاخير لبد من أن نضع تساؤل عن مصير طفولتنا التي أضحت اليوم مهددة من طرف وحوش بشرية لم تجد أين تفرغ نزواتها الجنسية إلا في البراءة التي لا حول و لا قوة لها.

جرائم يندى لها الجبين، تقترف يوميا في حق أطفال الجزائر الأبرياء وفي حق أوليائهم الذين يعيشون حالة من الرعب والاستنكار مما يحدث للبراءة من قتل، اغتصاب وتشويه، إلى درجة أن لا أحد منهم بات يؤمن على أبنائه من شر هؤلاء المجرمين الذين يجوبون الأحياء جهارا نهارا ــ لاصطياد فرائس سهلة لا حول ولا قوة لها. حوادث قلبت حياة الجزائريين رأسا على عقب فانعدمت الثقة وقلت الراحة وغادرت السكينة إلى أجل غير مسمى، طالما أن الوحوش البشرية لازالت طليقة تتربص كخفافيش الظلام غفلة الأولياء والمحيط للإطاحة بالفريسة.

وعلى العموم فإن الحديث عن جريمة اختطاف الاطفال، يفتح من جديد ملف الاختطاف المصحوب بالقتل في الجزائر، والذي يعد بمثابة ظاهرة جديدة لم تكن متفشية في المجتمع على هذا النحو، ويبقى أنه يجب على السلطات المعنية أن ترتكز حول ثلاثة محاور اساسية:

- التحسيس (التوعية) .
- الوقاية
- والمعالجة القضائية الصارمة والسريعة ضد مرتكبي هذه الجرائم".

وان تسلط عليهما أقصى عقوبة لتحرير المجتمع من هذا الرعب الذي فرضته عليه شر ذمة من المجرمين، كما يجب أن تكون العقوبة صارمة

وردعية، لكي تكون عبرة لمن يريد ارتكاب الجريمة في حق أي كان خاصة الأطفال والقصر والمستضعفين.

## قائمة الهوامش:

[1]- مروك نصر الدين ــ الحماية الجنائية للحق في سلامة الجسم في القانون الجزائــري و القانون المقارن و الشريعة الإسلامية ــ الديوان الوطني للأشغال التربوية الطبعــة 1/ 2003 ص 220 .

[2]- د ــ فتيحة مراح ــ محاضرات في الطب الشرعي ــ سوء معاملة الأطفال ــ محاضرات ملقاة على الطلبة القضاة لسنة 93/92 ص 13

[3]- سميرة عايد الدايات – عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية في الشرع والقانون- مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى لسنة 1999، ص204.

[4]- محمدي حسين بوادي –حقوق الطفل في القانون الدولي والشريعة الإسلامية–دار الفكر العربي–الطبعة الأولى لسنة 2005–ص43

[5]- ــ فتيحة مراح ــالمحاضرات السابقة، ص 13-14

[6]- فتيحة مراح ــالمحاضرات السابقة، ص 13-14

[7] -www.droit.dz.com/froum/showthread.php!2t=1327.

اختطاف الاطفال./Ar.wikepedia.org/wiqi-

[8]- محمدي حسين بوادي –المرجع السابق، ص43

[9] – www.alhewar.org/debats/show.art.asp,!aid=260262.

-www.saaid.net/daeyat/fauzea/24.htm

[10]- همام محمد محمود الزهران- تشريعات الطفولة – دار الجامعة الجديدة – طبعة 2005، ص71.

[11]-- سميرة عايد الدايات، المرجع السابق، ص204.

[12]- برهارد كارل، رسالة القضاة الإخبارية، مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص عدد خاص بالحماية الدولية للطفل- الجزء الثامن لسنة 2004- ص15

[13]- عبد الحميد الألفي ــ الجرائم العائلية ــ الحماية الجنائية للروابط الأسرية ــ 1999 طبعة ص 69

[14]- سامية موالفي – رسالة ماجستير خاصة بحقوق الطفل في التشريع الداخلي وعلى ضوء الاتفاقيات الدولية – جامعة بن عكنون –تحت إشراف الاستاذة ضاوية دنداني– لسنة 2000 ص55.

[15] --www.droit.dz.com/froum/showthread.php!2t=1327.

–Ar.wikepedia.org/wiqi/اختطاف الاطفال.

[16]- الأستاذ ــ عبد الحميد الألفي ــ المرجع السبق، ص 69–70

[17]- سامية موالفي – الرسالة السابقة، ص55–56.

[18]- ــالدكتور همام محمد محمود الزهران، المرجع السابق، ص71.

[19]- القانون رقم 01–14 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1435 الموافق لــ 04 فبراير سنة 2014، المعدل والمتمم للامر رقم 156–66 المتضمن قانون العقوبات .

20- القانون رقم 16–03 المؤرخ في 14 رمضان عام 1437 الموافق لــ 19 يونيو سنة 2016، يتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الاجراءات القضائية والتعرف على الاشخاص. (جريدة رسمية، عدد 37 لسنة 2016.)

[21] --www.droit.dz.com/froum/showthread.php!2t=1327.

–Ar.wikepedia.org/wiqi/اختطاف الاطفال.

[22] – www.alhewar.org/debats/show.art.asp,!aid=260262.

-www.saaid.net/daeyat/fauzea/24.htm